

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢١٧٣ لسنة ١٩٦٦

بتعيين السيد / لبيب محمد يوسف مصطفى زمزم بالأمانة العامة
للادارة المحلية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٦٤ بنظام العاملين المدنيين بالدولة ؛

وعلى ميزانية الأمانة العامة للادارة المحلية للسنة المالية ١٩٦٥/١٩٦٦ ؛

قرر :

مادة ١ - عين السيد / لبيب محمد يوسف مصطفى زمزم بالأمانة
العامة للادارة المحلية من الدرجة الأولى خصما على درجة وكيل وزارة
الشاغرة بها .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١١ صفر سنة ١٣٨٦ (٣١ مايو سنة ١٩٦٦)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢١٧٦ لسنة ١٩٦٦

بتقرير بعض الإعفاءات الجمركية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٦٣ بإصدار قانون الجمارك ؛

وعلى ما ارتأه مجلس الدولة ؛

قرر :

مادة ١ - تعفى تسيارة الطيبة ماركة فورد (زودياك) المجهزة تجهيزا
خاصا والمستوردة لاستعمال السيد / حسين محمد أبو حسين من الضرائب
الجمركية وغيرها من الضرائب والرسوم .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١١ صفر سنة ١٣٨٦ (٣١ مايو سنة ١٩٦٦)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢١٣٧ لسنة ١٩٦٦

بشأن إعارة مدير عام الإدارة العامة لشئون المناطق بوزارة الصحة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٦٤ بإصدار نظام العاملين المدنيين بالدولة ؛

قرر :

مادة ١ - ووفق على إعارة السيد الدكتور زكريا حقي محمد حقي ، مدير عام
الإدارة العامة لشئون المناطق بوزارة الصحة إلى حكومة قطر لشغل
وظيفة وكيل الدائرة الطيبة بها لمدة سنة على أن تتحمل الجهة المستعيرة مرتبه
طوال مدة الإعارة .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٨ صفر سنة ١٣٨٦ (٢٨ مايو سنة ١٩٦٦)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢١٦٠ لسنة ١٩٦٦

بتعيينات في الدرجة الأولى بالجهاز المركزي للتعبئة العامة والاحصاء

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٦٤ بشأن نظام العاملين المدنيين بالدولة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٩١٥ لسنة ١٩٦٤ بإنشاء وتنظيم
الجهاز المركزي للتعبئة العامة والاحصاء ؛

قرر :

مادة ١ - يعين السادة :

محمد سعيد خضر .

سالم الباز رزق .

حلمي علي السنوودي .

اسماعيل رأفت عبد الخالق .

في الدرجة الأولى بالجهاز المركزي للتعبئة العامة والاحصاء .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١١ صفر سنة ١٣٨٦ (٣١ مايو سنة ١٩٦٦)

جمال عبد الناصر